حديث عائشة رضي الله عنها: إِنَّ اللهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ - دراسة نقدية.

د. كمال بن عبد اللطيف الدعيس
أستاذ الحديث وعلومه المساعد - عمادة السنة التحضيرية والدراسات المساندة - بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل – الدمام - المملكة العربية السعودية
kalduais@iau.edu.sa

ملخص البحث:

يهدف إلى بيان فضل عائشة ﵂ من جهة ألمعيتها وذكائها، وعرض روايات الحديث محل الدراسة في الصحيحين، وفهم الأثر المترتب عليها ومن ثم نقدها، وذكر سبب استدراكها وقبول العلماء له، وتوجيه ما استدركته على حديث ابن عمر ﵄.

ويقع البحث في مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهارس.

وتبعت فيه المنهج التحليلي الاستنباطي، والنقدي المقارن.

وأهم نتائجه:

١- بيان تقدم علم نقد الحديث وبالأخص متنه فقد ظهر في عهد الصحابة الذين تربوا بالقرآن وسنة النبي ﷺ وبين يدينا شاهد على ذلك.

٢- أنه يغلب على الظن رجحان رواية عمرة وعروة على رواية ابن أبي مليكة.

٣- أن الراجح عدم صحة استدراك عائشة ﵂ على حديث عمر ﵁ لأن له فهما صحيحا لا يعارض ما ذكرته في استدراكها

الكلمات المفتاحية: الحديث، الكافر، البكاء، الاستدراك، الصحابة.

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٥/٠٨/١٢م
تاريخ القبول: ٢٠٢٥/٠٨/٢٩م
تاريخ النشر: ٢٠٢٥/٠٨/٣١م

الإحالة: الدعيس ، د. كمال بن عبد الطيف ، ٢٠٢٥، حديث عائشة رضي الله عنها: إِنَّ اللهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ - دراسة نقدية.، مجلة القلم للعلوم الإنسانية والتطبيقية (علميَّة - دوريَّة – محكَّمة) ١٢-٥٠، ص ص ٦٩-٩٤.

Aish's Hadith: "Allah increases the punishment of the disbeliever due to his family's weeping over him: A critical study

Dr. Kamal bin Abdaltayyif Al-Duais

Assistant Professor of Hadith and its Sciences, Deanship of the Preparatory Year and Supporting Studies, Imam Abdulrahman Bin Faisal University, Dammam, Saudi Arabia.

Received (date): 12/08/2025

Accepted (date): 29/08/2025

Published (date): 31/08/2025

Abstract:

This article aims to highlight the merit of Aishah (may Allah be pleased with her) in terms of her intelligence and sharp understanding to present the Hadith various narrations under study as in Sahihayn, and how her objection relates to Ibn Omar's Hadith. The study consists of an introduction, three sections, and conclusion. It employs the analytical, deductive, and comparative critical approach. Findings include:

1. Hadith criticism Science emerges as early as the Companions' era, who were nurtured by the Holy Qur'an and the Sunna.

2. The report transmitted by Omrah and Orwah is considered stronger than Ibn Abī Mulaykah's narration.

3. The stronger view is that Aishah's objection to Omar' Hadith is not valid, since his understanding of the Fadith was correct and does not contradict what she raised in her objection.

Keywords: Hadith, Infidel, Crying, Correction, Companions.

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد: فإن أصدقَ الحديث كتاب الله، وأحسنَ الهدي هدي محمد ﷺ، وشرَّ الأمور محدثاتها، وكلَّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة، وكلَّ ضلالة في النار.

إن من له أدنى اهتمام بعلوم السنة واطلاع على طريقة حفظ العلماء لها يعلم أن ما بذله أصحابها لا يمكن أن يقع لهم إلا بتوفيق من الله سبحانه، وقد صدَّق ربنا أفعالهم وباركها، فقال سبحانه: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [سورة النحل:٤٤]، فكان من حفظ كتاب الله وصيانته عن التبديل والتحريف أن حفظ للأمة بيان رسول الله ﷺ له من خلال سنته، فلن تجد حديثا يعارض القرآن لأنهما من مشكاة واحدة، وكان نقد السنة وتمييزها وإرساء قواعد ذلك وقع في عصر مبكر، فكان العمدة فيه كبار صحابة رسول الله ﷺ وزوجاته؛ وعلى رأسهم عائشة رضي الله عنها فكان لها السبق في هذا المضمار لذكائها وقربها من رسول الله ﷺ إلا أن العصمة ليست لأحد غير الأنبياء فرضي الله عن أم المؤمنين وأرضاها ورفع قدرها في عليين آمين.

وهذا البحث الذي بين أيدينا سيتناول مثالا واحدا من الأحاديث التي ناقشتْها وعارضتْها أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وهو حديث: "إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ"(١) .

أهمية الموضوع ودواعي اختياره:

تكمن أهمية البحث فيما يلي:

١- إظهار علم وذكاء أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وطبيعتها النقدية.

٢- التأكيد على أن علوم السنة ونقد مروياتها ظهر مبكرا في صدر هذه الأمة في جيل الصحابة رضي الله عنهم.



٣- دفع شبهات بعض من ليس له علم في السنة أن نقد العلماء لها يقتصر على السند دون المتن، **وأن نقد المتن ظهر قبل نقد السند.**

٤- معرفة كيف تعامل العلماء مع متون السنة إذا كان ظاهرها يخالف القرآن.

٥- التطبيق العملي لعلم العلل على روايات الحديث وهو من أدق علوم السنة.

وغير ذلك من الأمور المهمة التي ستتجلى للقارئ الكريم في ثنايا هذا البحث وتضاعيفه.

أسئلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في أنه يحاول الإجابة على الأسئلة الآتية:

الأول: ما الرواية الصحيحة لعائشة رضي الله عنها والتي يستقيم استدلالها بها من غير اعتراض على حجتها.

الثاني: كيف تعامل العلماء وشراح الحديث مع المعنى الخاطئ المتبادر للذهن عند سماع حديث: "إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه"، والذي بسببه ردته عائشة رضي الله عنها؟

الثالث: هل استدراك عائشة رضي الله عنها مما سلم به العلماء لها؟ وما جوابهم عليه؟

أهداف البحث:

معرفة الرواية الصحيحة لحديث عائشة رضي الله عنها حتى ننفي عن أم المؤمنين رضي الله عنها الوقوع في التناقض، وإظهار اتفاق العلماء وشراح الحديث رد المعنى الخاطئ وطرق تعاملهم مع ذلك، وبيان صحة رواية ابن عمر رضي الله عنهما للحديث وعرض من وافقه من الصحابة على روايته.

الدراسات السابقة:

لم أجد في الدراسات السابقة من أفرد هذا الحديث بدراسة حديثية ولا الكلام عن روايته، وإنما ذكره الشراح في كتبهم وكذلك من جمع استدراكات عائشة رضي الله عنها على الصحابة كالزركشي.

منهج البحث:

وقد اتبعت فيه المنهج التحليلي والاستنباطي، والنقدي المقارن، المتمثل بتتبع روايات الحديث في الصحيحين، وأقوال العلماء فيها وفي معانيها ومقارنتها ونقدها.

حدود البحث:

سيكون حدود البحث في روايات الحديث التي في الصحيحين وترجيح الأولى منها، مع ذكر سبب استدراكها لحديث صحيح ومناقشته وتوجيه العلماء لهذا الاستدراك.

خطة البحث:

المقدمة: وفيها عنوان البحث، ودواعي اختياره، ومشكلته، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهجي فيه، وخطة البحث.

المبحث الأول: وفيه تعريف مختصر لعائشة رضي الله عنها والتركيز على علمها وذكائها وطبيعتها النقدية.

المبحث الثاني: روايات الحديث في الصحيحين ونقدها.

المبحث الثالث: مناقشة كونه استدراكا لحديث صحيح وتوجيه العلماء له.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

الفهارس: وفيها فهرس المصادر والمراجع.

هذا وأرجو الله أن يوفقني فيه إلى الصواب، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وعليه فليتوكل المتوكلون.

المبحث الأول: تعريف مختصر بالسيدة عائشة رضي الله عنها[٢]:

هي عائشة بنت أبي بكر الصديق بن أبي قحافة عثمان بن عامر بن عمر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن فهر بن مالك.

زوج النبي ﷺ، وأفقه نساء المسلمين، توفيت رحمة الله عليها سنة ٥٧هـ أو ٥٨هـ.

والكلام عن سيرتها يطول ولا فائدة ترجى من تكرار ما كتبه المصنفون عنها، وإنما الحاجة في مقام البحث هنا هو بيان أمرين تميزت بهما شخصيتها العلمية وكان لذلك أثر في الحديث الذي بين أيدينا وفي الترجيحات بين الروايات أو المعنى من الحديث.

الأمر الأول: قوة عقلها وذكائها، مع واسع علمها، وهو ما برز في شخصيتها، فقد كان كبار الصحابة يصدرون عن رأيها في بعض المسائل، ومما قيل عنها رضي الله عنها:

ما جاء عن مسروق رحمه الله قال: "رأيت مشيخة أصحاب رسول الله ﷺ الأكابر يسألونها عن الفرائض"[٣].

وقال عطاء بن أبي رباح رحمه الله: "كانت عائشة أَفْقَهَ الناس، وأعلم الناس، وأحسن الناس رأيًا في العامة"[٤].

وقال هشام بن عروة، عن أبيه: "ما رأيت أحدًا أعلم بفقه، ولا بطب، ولا بشعر من عائشة"[٥].

وقال أبو بردة بن أبي موسى، عن أبيه: ما أشكل علينا أمر فسألنا عنه عائشة إلا وجدنا عندها فيه علمًا"[٦].

ومما لا شك فيه أن هذه العلوم التي برزت فيها تحتاج إلى عقل كامل، ورأي راجح، وذهن وقاد. قال الإسماعيلي: "كان عند عائشة من الفهم والذكاء وكثرة الرواية والغوص على غوامض العلم ما لا مزيد عليه"[٧].

الأمر الثاني: وهو نتاج لسابقه، ومحصل له، ويظهر جليًا في استدراكاتها على أكابر الصحابة رضي الله عنهم، وسواء كان استدراكها لفتوى من أحدهم، أو لحديث يرفعه للنبي §، ومن الممكن أن نقسم هذه الاستدراكات إلى نوعين أو ثلاثة من حيث الجملة: استدراك بالمنقول، واستدراك بالمعقول، وقد تستعملهما جميعًا.

وسأذكر من أقوال العلماء ما يفيد استعمالها النقد العقلي -خاصة- وذلك عند استدراكها على الصحابة رضي الله عنهم:

قال ابن الجوزي رحمه الله في كشف المشكل من حديث الصحيحين عند ذكره لحديثٍ ردته عائشة رضي الله عنها، قال: "**إِنَّهَا أنْكرت برأيها وَقَالَت بظنها**، وَقَول الرَّسُـــول إِذا صَــحَّ لَا يلْتَفت مَعَه إِلَى رَأْي، وَلَيْسَ هَذَا بِأَعْجَب من إنكارها الرُّؤْيَة لَيْلَة الْمِعْرَاج، وَإِنَّمَا يرجع إِلَى الروَاة المثبتين"[8].

وهذا ابن تيمية رحمه الله يسرد عددا مما خالفت فيه عائشة رضي الله عنها الصحابة رضي الله عنهم، ثم يقول بعدها: "وأم المؤمنين تأوَّلَتْ، والله يرضى عنها"[9].

وقال ابن القيم رحمه الله: "وَلها رضي الله عنها **اجْتِهَادٌ** فِي رد بعض الأحاديث الصَّحِيحَة خالفها فِيهِ غَيرهَا من الصَّحَابَة"[10].

وقال عنها ابن كثير رحمه الله: "وقد تفردت أُمّ المؤمنين عَائِشَة بمسائل عن الصحابة لم توجد إلا عندها، وانفردت باختيارات أيضًا **وردت أخباراً بخلافها بنوع من التأويل**"[11].

وقال الصنعاني[12] عند شرحه لأحد الأحاديث التي خالفت فيه بعض الصحابة: "وظاهره أنه ليس خبرها مرفوعًا، بل قالته اجتهادًا".

فهؤلاء ثلة من كبار العلماء قد أثبتوا النقد العقلي عند عائشة رضي الله عنها لأحاديث رواها الصحابة رضي الله عنهم.

المبحث الثاني: روايات الحديث في الصحيحين ونقدها

الرواية الأولى للحديث

روايات البخاري رحمه الله للحديث:

١- **الرواية الأولى:** قال الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: تُوُفِّيَتِ ابْنَةٌ لِعُثْمَانَ رضي الله عنه بِمَكَّةَ، وَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا، وَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم، وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا، أَوْ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا، ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما لِعَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ: أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ.

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: قَدْ كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ، ثُمَّ حَدَّثَ قَالَ: صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ رضي الله عنه مِنْ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ، إِذَا هُوَ بِرَكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ سَمُرَةٍ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ مَنْ هَؤُلَاءِ الرَّكْبُ؟ قَالَ: فَنَظَرْتُ، فَإِذَا صُهَيْبٌ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ادْعُهُ لِي، فَرَجَعْتُ إِلَى صُهَيْبٍ فَقُلْتُ: ارْتَحِلْ، فَالْحَقْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ، دَخَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي، يَقُولُ: وَا أَخَاهُ، وَا صَاحِبَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: يَا صُهَيْبُ، أَتَبْكِي عَلَيَّ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ"؟.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ رضي الله عنه، **ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها، فَقَالَتْ: رَحِمَ اللهُ عُمَرَ، وَاللهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ لَيُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. وَقَالَتْ: حَسْبُكُمُ الْقُرْآنُ:** {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ}.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عِنْدَ ذَلِكَ: وَاللهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى. قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَاللهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما شَيْئًا(١٣).

٢- **الرواية الثانية:** قال البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يَبْكِي عَلَيْهَا أَهْلُهَا، فَقَالَ: **إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا** (١٤).

٣- **الرواية الثالثة:** قال البخاري رحمه الله: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ. فَقَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ**..(١٥).

أما روايات الإمام مسلم في صحيحه فهي كما يلي:

٤- **الرواية الأولى:** قال الإمام مسلم رحمه الله في صحيحه: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ جِنَازَةَ أُمِّ أَبَانَ بِنْتِ عُثْمَانَ، وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُودُهُ قَائِدٌ، فَأُرَاهُ أَخْبَرَهُ بِمَكَانِ ابْنِ عُمَرَ، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِي، فَكُنْتُ بَيْنَهُمَا، فَإِذَا صَوْتٌ مِنَ الدَّارِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: (كَأَنَّهُ يَعْرِضُ عَلَى عَمْرٍو أَنْ يَقُومَ فَيَنْهَاهُمْ): سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ. قَالَ: فَأَرْسَلَهَا عَبْدُ اللهِ مُرْسَلَةً، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنَّا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ نَازِلٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ، فَقَالَ لِي: اذْهَبْ فَاعْلَمْ لِي مَنْ ذَاكَ الرَّجُلُ؟ فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ أَمَرْتَنِي أَنْ أَعْلَمَ لَكَ مَنْ ذَاكَ، وَإِنَّهُ صُهَيْبٌ، قَالَ: مُرْهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا، فَقُلْتُ: إِنَّ مَعَهُ أَهْلَهُ، قَالَ: وَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَهْلُهُ - وَرُبَّمَا قَالَ أَيُّوبُ مُرْهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا - فَلَمَّا قَدِمْنَا لَمْ يَلْبَثْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أُصِيبَ، فَجَاءَ صُهَيْبٌ يَقُولُ: وَا أَخَاهْ، وَا صَاحِبَاهْ، فَقَالَ عُمَرُ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَوْ لَمْ تَسْمَعْ - قَالَ أَيُّوبُ: أَوْ قَالَ: أَوَلَمْ تَعْلَمْ ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ. قَالَ: فَأَمَّا عَبْدُ اللهِ فَأَرْسَلَهَا مُرْسَلَةً، وَأَمَّا عُمَرُ فَقَالَ: بِبَعْضِ، فَقُمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَحَدَّثْتُهَا بِمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَتْ: لَا، وَاللهِ مَا قَالَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَطُّ إِنَّ

الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: **إِنَّ الْكَافِرَ يَزِيدُهُ اللهُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَذَابًا**، وَإِنَّ اللهَ لَهُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى، { وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ } قَالَ أَيُّوبُ: قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ عَائِشَةَ قَوْلُ عُمَرَ، وَابْنِ عُمَرَ قَالَتْ: إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِي عَنْ غَيْرِ كَاذِبَيْنِ وَلَا مُكَذَّبَيْنِ، وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ[١٦].

٥- **الرواية الثانية:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: تُوُفِّيَتِ ابْنَةٌ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِمَكَّةَ، قَالَ: فَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا، قَالَ: فَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا، ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ لِعَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، وَهُوَ مُوَاجِهُهُ: أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ كَانَ عُمَرُ يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ، ثُمَّ حَدَّثَ فَقَالَ: صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرَكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ مَنْ هَؤُلَاءِ الرَّكْبُ؟ فَنَظَرْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ، قَالَ: فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ادْعُهُ لِي، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى صُهَيْبٍ، فَقُلْتُ: ارْتَحِلْ فَالْحَقْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا أَنْ أُصِيبَ عُمَرُ، دَخَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي يَقُولُ: وَا أَخَاهْ، وَا صَاحِبَاهْ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا صُهَيْبُ أَتَبْكِي عَلَيَّ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللهُ عُمَرَ، لَا وَاللهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَحَدٍ، وَلَكِنْ قَالَ: **إِنَّ اللهَ يَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**، قَالَ: وَقَالَتْ: عَائِشَةُ: حَسْبُكُمُ الْقُرْآنُ: { وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ } قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِنْدَ ذَلِكَ: وَاللهُ أَضْحَكَ وَأَبْكَى. قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: فَوَاللهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ مِنْ شَيْءٍ [١٧].

٦- **الرواية الثالثة:** وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرٌو، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: كُنَّا فِي جِنَازَةِ أُمِّ أَبَانَ بِنْتِ عُثْمَانَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَنُصَّ رَفْعَ الْحَدِيثِ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا نَصَّهُ أَيُّوبُ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، وَحَدِيثُهُمَا أَتَمُّ مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو[١٨] .

٧- **الرواية الرابعة:** وَحَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، - جَمِيعًا - عَنْ حَمَّادٍ ، قَالَ خَلَفٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: رَحِمَ اللهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَحْفَظْهُ، إِنَّمَا مَرَّتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ، وَهُمْ يَبْكُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: **أَنْتُمْ تَبْكُونَ وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ**[١٩] .

٨- **الرواية الخامسة:** وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ. وَحَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ أَتَمُّ[٢٠] .

الترجيح بين روايات حديث عائشة رضي الله عنها:

ورد الحديث بألفاظ متغايرة:

١- **فرواية عمرة بنت عبد الرحمن** عن عائشة ﵂ قالت: إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يَبْكِي عَلَيْهَا أَهْلُهَا، فَقَالَ: ((إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا)).

٢- **ورواية عروة بن الزبير** قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: رَحِمَ اللهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَحْفَظْهُ، إِنَّمَا مَرَّتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ، وَهُمْ يَبْكُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: ((أَنْتُمْ تَبْكُونَ وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ)).

٣- **ورواية ابن أبي مُليكة** عن عائشة ﵂ أنها قالت: "وَلَكِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: ((إِنَّ اللهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ)).

استشكال بعض العلماء استنباط عائشة ﵂ في رواية ابن أبي مليكة:

انتقد كثير من العلماء المتقدمين رأي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وكان ذلك لأجل رواية ابن أبي مُليكة وفيها خبرها عن رسول الله ﷺ: ((إن الله يزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه)) بينما كان استدلالها ﵂ بقوله تعالى: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [سورة النجم:٣٨]، وحينئذ لا وجه في التفريق بين المؤمن والكافر في ذلك، ولا وجه للعذاب إن كان ابتداء أو زيادة، فالآية عامة وعدل الله يشمل المؤمن كما يشمل الكافر أيضًا، فاستنباطها من الآية هنا مع قولها يزيد الكافر عذابا لا يستقيم لها، ولذلك استدرك كثير من العلماء عليها كما سبق ذكر بعضهم.

وهذا الاستدراك هو لرواية ابن أبي مليكة فقط، وأما رواية عمرة ورواية عروة فيبقى استدراك عائشة ﵂ في روايتهما صحيحًا سليم الاستدلال.

ذِكرُ بعض العلماء الذين اعترضوا على رواية ابن أبي مليكة:

فمنهم **الداوودي** إذ يقول: "رواية ابن عباس عن عائشة -وهي رواية ابن أبي مليكة- أثبتت ما نفته عمرة وعروة عنها، إلا أنها خصته بالكافر؛ لأنها أثبتت أَنَّ الميت يزداد عذابًا ببكاء أهله، **فأي فرق بين أن يزداد بفعل غيره، أو يعذب ابتداء**". اهـ[٢١]، ويقصد بذلك أن الاستدلال الذي استدلت به أم المؤمنين ﵂ من أن البكاء ليس من كسب الميت فكيف يعذب به؟! يصدق أيضا على زيادة عذاب الكافر فلا فرق بين الحالين.

وممن انتقد معنى رواية ابن أبي مليكة أيضًا **الإمام الأُبِّيّ** إذ يقول: "**إن ما ذَكَرَتْ في الطريق الأول هو أيضًا معارض للآية التي احتجت بها، وغاية ما يقال: إن التخصيص عليه أقل، أعني تخصيص عمومها بالكافر.**

وما ذَكَرَتْ في الطريق الثاني غير مناف لحديث عمر". اهـ[٢٢].

وكذلك قال **ابن تيمية** رحمه الله: "وعائشة رضي الله عنها روت عن النبي ﷺ لفظين - وهي الصادقة فيما نقلته - فروت عن النبي ﷺ قوله: ((إن الله ليزيد الكافر عذابًا ببكاء أهله عليه))، **وهذا موافق لحديث عمر؛ فإنه إذا جاز أن يزيده عذابًا ببكاء أهله، جاز أن يعذب غيره ابتداء ببكاء أهله**". اهـ[٢٣].

وقال **ابن القيم** رحمه الله: **"ثم هي محجوجة -أي عائشة رضي الله عنها- بروايتها عنه أنه قال: ((إن الله يزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه))؛ فإذا لم يمنع زيادة الكافر عذابًا بفعل غيره - مع كونه مخالفًا لظاهر الآية - لم يمنع ذلك في حق المسلم؛ لأن الله سبحانه كما لا يظلم عبده المسلم لا يظلم الكافر، والله أعلم"**. اهـ[٢٤].

وقال **ابن حجر** رحمه الله: **"وهذه التأويلات عن عائشة متخالفة"** اهـ[٢٥].

وقبل أن نسلِّم للعلماء كلامهم عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن في حجتها ضعف أو في استدلالها نوع اضطراب؛ قبل ذلك كله لابد لنا من دراسة ألفاظ الروايات عنها.

أما ما جاء في **رواية عمرة** أنها "يهودية"، وفي **رواية عروة** "جنازة يهودي"، فيمكن الجمع بينهما وذلك بما قاله الملا قاري: "يحتمل أنه للجنس، فلا ينافي ما مر أنها يهودية، أو أنهما واقعتان"[٢٦].

قلت: وقد يكون عود الضمير في قولها: "على يهودية" الجنازة = جنازةٍ يهوديةٍ، ويكون صاحب الجنازة رجلًا يهوديًا فمرة عبر الراوي عن الجنازةِ اليهوديةِ ومرة عن الرجل الميت وأنه رجل يهودي، والله أعلم.

كما أن حمل الروايات على التعدد فيه تكلف، واللغة العربية تحتمل الجمع بلا عسف فالأخذ بها أولى، والله أعلم.

وبهذا تبقى الرواية الثالثة وهي رواية ابن أبي مُليكة هي التي فيها الإشكال.

الترجيح بين روايات حديث عائشة رضي الله عنها:

١- الترجيح بسبب ضعف اللفظ في الدلالة على المراد:

إن المتأمل في لفظ حديث عمرة: ((إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا))، وكذلك لفظ عروة: ((أَنْتُمْ تَبْكُونَ وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ))، لا يجد ما يفيد أنه يعذب بسبب البكاء، وإنما هو خبر منه ﷺ لحال هذا اليهودي، وكأنه يدعوهم أن ينجوا بأنفسهم وهذه كانت حاله ﷺ في دعوة أهل الكتاب والمشركين، وكذلك تذكيره للمسلمين من صحابته رضي الله عنهم بحال القوم، وبهذا يستقيم استدلال عائشة رضي الله عنها بالآية مع هاتين الروايتين والألفاظ التي ذُكرت فيهما، بخلاف لفظ حديث ابن أبي مليكة: ((إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ))، وقد بينت ذلك قريبًا.

وكان عندي إشكال في صحة هذه الرواية عن عائشة رضي الله عنها إلا أن توثيق العلماء لابن أبي مليكة استوقفني عن إعلال روايته لهذا الحديث، ثم إني وجدت للشافعي كلامًا يؤيد الإشكال الذي وجدته في نفسي، فقد قال رحمه الله في معرِض كلامه عن الحديث: "**وَعَمْرَةُ أَحْفَظُ عَنْ عَائِشَةَ مِنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَحَدِيثُهَا أَشْبَهُ الْحَدِيثَيْنِ أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا**، فَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ عَلَى غَيْرِ مَا رَوَى ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ: "إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا"، فَهُوَ وَاضِحٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَفْسِيرٍ؛ لِأَنَّهَا تُعَذَّبُ بِالْكُفْرِ، وَهَؤُلَاءِ يَبْكُونَ وَلَا يَدْرُونَ مَا هِيَ فِيهِ"[(٢٧)].

ففي كلام الإمام الشافعي رحمه الله إشارة إلى ترجيحه لرواية عمرة على رواية ابن أبي مليكة، كما أنه أيضا يرجح حديث عائشة رضي الله عنها وما ذهبت إليه في استدلالها[(٢٨)].

وقد ذكر ابن عبد البر رحمه الله أَنَّ ما ذهب إليه الشافعي هو حاصل مذهب الإمام مالك؛ لأن مالكا ذكر حديث عائشة رضي الله عنها في موطئه، ولم يذكر خلافه عن أحد[(٢٩)].

قلت: أشار الإمام مالك في الموطأ إلى حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ولم يسنده وإنما أسند حديث عائشة رضي الله عنها فقال رحمه الله: عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أنها سمعت عائشة أم المؤمنين تقول: وذكر لها أن عبد الله بن عمر، يقول: إن الميت ليعذب ببكاء الحي، فقالت عائشة: "يغفر الله لأبي عبد الرحمن، أما إنه لم يكذب، ولكنه نسي أو أخطأ، إنما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودية يبكي عليها أهلها فقال: إنكم لتبكون عليها، وإنها لتعذب في قبرها"[(٣٠)].

ويمكن أن نأخذ من كلام ابن عبد البر رحمه الله أمرين:

أ- أن الإمام مالكا روى حديث عائشة رضي الله عنها مسندا دون حديث ابن عمر رضي الله عنهما فهو إشارة عند ابن عبد البر رحمه الله بأن الإمام مالكا رحمه الله يرجح حديث عائشة بهذا الصنيع، وترجيح الشافعي لحديث عائشة رضي الله عنها بيّنه في كتابه الأم[(٣١)].

ب- أن الإمام مالكا لم يذكر إلا رواية عمرة دون رواية ابن أبي مُليكة، فعلى تخريج صنيع ابن عبد البر **يحتمل** أن يكون ترجيحه لروايتها أيضًا، والله أعلم.

وابن عبد البر رحمه الله عالم بمذهب الإمام مالك رحمه الله متبحر في فهم أسانيد الموطأ والصنعة الحديثية فيه، وكتابه التمهيد يشهد له بذلك، وأما ما استخرجتُه من كلامه فيحتمل وليس بالأكيد، والله أعلم.

ثانيا: الترجيح بتميز الرواة عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها:

مرَّ بنا قريبا كلام الشافعي عند ترجيحه لرواية عمرة وقوله: "عَمْرَةُ أَحْفَظُ عَنْ عَائِشَةَ مِنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ"، فعمرة بنت عبدالرحمن مقدمة في عائشة رضي الله عنها على غيرها، فقد كانت في حجر عائشة

زوج النبي ﷺ، وهي من فقهاء التابعين، قال محمد بن أحمد بن أبي بكر المقدمي: "سمعت علي بن المديني، وذكر عمرة بنت عبدالرحمن ففخم أمرها، وقال: عمرة أحد الثقات العلماء بعائشة الأثبات فيها"[٣٢]. فهي مع حفظها وإتقانها كانت ملازمة لعائشة رضي الله عنها وكانت من الفقهاء أيضا، فهي عالمة بما يحيل المعنى عند روايتها.

وكذلك الحال في عروة بن الزبير فعائشة رضي الله عنها خالته، وهو من فقهاء المدينة السبعة. قال ابن المديني: عن سفيان: "أثبت حديث عائشة حديث **عمرة**، والقاسم، **وعروة**"[٣٣].

وبهذا اجتمع له أيضا مع الحفظ والإتقان ملازمته وقرابته لعائشة فهي خالته، وكذلك هو فقيه عالم بما يحيل المعاني عند أداء اللفظ.

وقال ابن شهاب: "**كان إذا حدثني عروة ثم عمرة، صدق عندي حديث عمرة حديث عروة، فلما استخبرتهما -وفي رواية تبحرتهما- إذا عروة بحر لا ينزف**"[٣٤].

وكان يقول عروة عن نفسه: "لقد رأيتني قبل موت عائشة بأربع حجج أو خمس حجج وأنا أقول: لو ماتت اليوم ما ندمت على حديث عندها إلا وقد وعيته"[٣٥].

وأما عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة فهو ثقة فقيه أيضا؛ إلا أن عمرة وعروة كان لهما الشأن وإليهما المنتهى في الضبط لرواية أحاديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فتميزا بروايتهما عنها عن غيرهما من الثقات، وقد تبين ذلك من كلام أئمة الحديث ونقاده، فلو خالف أحدهما ابن أبي مُليكة لكان الحُكم له مفردًا فكيف وقد اجتمعا؟! كما أن روايتهما تتفق مع استدلالها رضي الله عنها بخلاف رواية ابن أبي مُليكة.

تنبيه[٣٦]: قد يحتج أحدهم بأن ابن أبي مليكة إنما روى عن ابن عباس لا عائشة، فلعل اللفظ سمعه من ابن عباس رضي الله عنهما.

وجوابه من وجهين:

الوجه الأول: أن نسبة الخطأ في الرواية لابن أبي مُليكة أولى من نسبته لابن عباس رضي الله عنهما فالضبط والفقه يوجب الحكم لابن عباس رضي الله عنهما.

والوجه الثاني: كيف خفي ضعف الاستنباط في الرواية على ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم، وقبلهما عائشة رضي الله عنها وتبين لكثير ممن أتى بعدهما؟! هذا وهُم من جلّة الصحابة وفقهائهم، فإن احتمل فواته وخفاؤه عن عائشة رضي الله عنها فكيف يفوت ابن عباس وكيف يفوت ابن عمر بعده أيضا رضي الله عنهم وأرضاهم أجمعين.

فهذا يغلّب الظن بأن الخطأ إنما وقع في رواية ابن أبي مليكة رحمه الله إذ يستحيل أن يخفى على فقهاء الصحابة كابن عباس وابن عمر وعائشة رضي الله عنهم ضعف استدلالها بالآية عما نقلته!! إلا أن يجاب بما أجاب به الشافعي وقد تقدم النقل عنه.

الراجح من ألفاظ حديث عائشة:

وبهذا العرض السابق يتضح بأن لفظ رواية عمرة وعروة هو الأرجح، وهو الأولى بفهم عائشة رضي الله عنها وسلامة استنباطها، فدفع ضعف الاستنباط في رواية ابن أبي مُليكة عنها أولى وأحرى، والله تعالى أعلم.

المبحث الثالث: مناقشة كونه استدراكا لحديث صحيح وتوجيه العلماء له.

القرائن التي لأجلها ردت عائشة رضي الله عنها حديث ابن عمر رضي الله عنهما:

انتقدت عائشة رضي الله عنها حديث ابن عمر رضي الله عنهما -كما مرَّ معنا في عرض الروايات- بما ظنته مخالفا لاعتقادها بعدل الله سبحانه، ولتوضيح رأيها أذكره في هذا التفصيل:

رد الحديث بتقييد المطلق وتفسير المجمل: ويتبين ذلك في بعض الروايات من تقييدها بزيادة عذاب الكافر بسبب بكاء أهله عليه، وليس كل ميت، قال الخطابي (٣٨٨هـ) رحمه الله: "يحتمل أن يكون الأمر في هذا على ما ذهبت إليه عائشة لأنها قد روت أن ذلك إنما كان في شأن يهودي والخبر المفسر أولى من المجمل ثم احتجت له بالآية"[٣٧] ، وقد تقدم الكلام عن هذه الرواية.

رد الحديث بعرضه على القرآن الكريم: فقد احتجت رضي الله عنها على قولها بكتاب الله تعالى: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [سورة النجم:٣٨] فبكاء أهل الميت ليس من عمله.

واستدلال عائشة بالقرآن هو استدلال عقلي في أصله، فالقرآن يحمل كثيرا من الاستدلالات العقلية في ثناياه وهي في أصلها الفطرة التي فطر الله الناس عليها، فكيف يعاقب ربنا تبارك وتعالى -وهو العادل الذي حرّم الظلم على نفسه- بالمعصية من لم يتلبس بها، قال الجصاص: "فإن قِيلَ: إنَّمَا أَنْكَرَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ذَلِكَ لِأَنَّ الْعَقْلَ يُحِيلُهُ لِأَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ فِي الْحِكْمَةِ تَعْذِيبُ الْإِنْسَانِ لِأَجْلِ فِعْلِ غَيْرِهِ. قِيلَ لَهُ: إنَّهُ وَإِنْ كَانَ الْعَقْلُ يَرُدُّهُ مَتَى حُمِلَ عَلَى ظَاهِرِهِ فَقَدْ أَخْبَرَتْ عَائِشَةُ أَنَّ مُخَالَفَتَهُ لِظَاهِرِ الْقُرْآنِ أَحَدُ مَا يُرَدُّ بِهِ وَيَمْنَعُ قَبُولَهُ"[٣٨].

ولأجل ذلك كله دفعت عائشة رضي الله عنها الحديث وردته مع إحسان ظنها بالناقل عن النبي ﷺ وأنه نسي أو لم يحفظ فقصّر في روايته الكاملة، وهذا يدل على أن نقد الروايات الحديثية بدأ في عصر الصحابة رضي الله عنهم وأن النقد كان للمتن أيضا وأن وقوع الخطأ في المتن يستلزم إشكالا في المسنِد له، وبما أن الناقل صحابي ذهبت عائشة رضي الله عنها إلى احتمالين هنا وهو النسيان أو الخطأ في النقل، إذ لا مرية في عدالة الناقل، واستدلت على ما ذهبت إليه بكلام الله سبحانه وتعالى

في كتابه، قال ابن حجر ﷺ: **"فيه إشعار بأنها لم تَرُدّ الحديث بحديث آخر؛ بل بما استشعرته من معارضة القرآن"** اهـ[٣٩].

آراء العلماء في اعتراض عائشة ﵂:

تحرير محل النزاع:

لابد أن نعلم أولا أن رأي عائشة ﵂ في المسألة واستدلالها -بعيدا عن الحديث- ليس فيه إشكال ولذلك وافقها في محصلة رأيها عامة الفقهاء، وإنما اعتراض من اعترض عليها منصب على فهمها لحديث ابن عمر ﵄ وأخذها لمعناه على الظاهر مع وجود التأويل الصحيح للحديث، ولذلك كان اعتراض الأئمة لا على كلامها وإنما اتجه على المعنى الذي ذهبت إليه وأنه ليس مقصودا في الحديث، بل له معنى سليم يوافق أصول القرآن والسنة.

ذكر الموافقين لعائشة ﵂:

وعلى رأسهم من الصحابة عبدالله بن عباس ﵄ الصحابي الفقيه ترجمان القرآن، وكذلك غيره من الصحابة فقال الترمذي رحمه الله بعد أن ذكر حديث عائشة ﵂: "وفي الباب عن ابن عباس، وقرظة بن كعب، وأبي هريرة، وابن مسعود، وأسامة بن زيد"[٤٠].

وكذلك من الأئمة المتبوعين الإمام مالك كما تقدم من كلام ابن عبد البر وأيضا الإمام الشافعي ﵀ ذهب إلى ما ذهبت إليه ﵂ ونصر رأيها بأدلة الكتاب والسنة فقال رحمه الله تعالى: "ما روت عائشة عن رسول الله ﷺ أشبه أن يكون محفوظا عنه ﷺ، بدلالة الكتاب ثم السنة.

فإن قيل: أين دلالة الكتاب؟ قيل: في قوله عز وجل: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴿٣٨﴾ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [سورة النجم:٣٨-٣٩]، وقوله: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٨﴾﴾ [سورة الزلزلة:٧-٨]، وقوله: ﴿لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ ﴿١٥﴾﴾ [سورة طه:١٥].

قال الشافعي رحمه الله تعالى: وعَمْرة أحفظ عن عائشة من ابن أبي مليكة، وحديثها أشبه الحديثين أن يكون محفوظا.

فإن كان الحديث على غير ما روى ابن أبي مليكة من قول النبي ﷺ: ((إنهم ليبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها))، فهو واضح لا يحتاج إلى تفسير، لأنها تعذب بالكفر وهؤلاء يبكون، ولا يدرون ما هي فيه، وإن كان الحديث كما رواه ابن أبي مليكة فهو صحيح، لأن على الكافر عذابا أعلى، فإن عذب بدونه فزيد في عذابه فبما استوجب، وما نيل من كافر من عذاب أدنى من أعلى منه، وما زيد عليه

من العذاب فباستيجابه لا بذنب غيره في بكائه عليه، فإن قيل: يزيده عذابا ببكاء أهله عليه؟ قيل: يزيده بما استوجب بعمله ويكون بكاؤهم سببا، لا أنه يعذب ببكائهم.

فإن قيل: إين دلالة السنة؟ قيل:

قال رسول الله ﷺ لرجل: ((ابنك هذا؟ قال: نعم. قال: أَمَا إِنَّهُ لَا يَجْنِي عَلَيْكَ ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ))(٤١).

فأعلم رسول الله ﷺ مثل ما أعلم الله، من أن جناية كل امرئ عليه، كما عمله له، لا لغيره، ولا عليه" اهـ(٤٢) .

وكذلك ذهب الزركشي رحمه الله إلى ما ذهب إليه إمامه فذكر في كتابه "الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ" رواية ابن أبي مُليكة في الحديث الأول، وذكر في الحديث الثاني رواية عمرة وعروة، ثم قال: واعلم أن تعذيب الميت ببكاء أهله عليه رواه عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة منهم: عمر وابن عمر وأنكرته عليهما عائشة وحديثها موافق لظاهر القرآن وهو قوله سبحانه: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [سورة النجم:٣٨].

وموافق للأحاديث الأخر في بكاء النبي ﷺ على جماعة من الموتى وإقراره على البكاء عليهم وكان ﷺ رحمة للعالمين فمحال أن يفعل ما يكون سببا لعذابهم أو يقر عليه وهذا مرجح آخر لرواية عائشة وعائشة جزمت بالوهم واللائق لنا في هذا المقام التأويل"(٤٣) ، ومع موافقة الزركشي رحمه الله لها إلا أنه اعترض على جزمها بوهم ناقل الحديث وأن الأولى بها التأويل لا الرد.

ذكر المعارضين لها:

ذكر الترمذي في جامعه حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أنه صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: مَا بَالُ النَّوْحِ فِي الْإِسْلَامِ، أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ: يَقُولُ: ((مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ عُذِّبَ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ))(٤٤)، ثم قال الترمذي: "وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَأَبِي مُوسَ ، وَقَيْسِ ابْنِ عَاصِمٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَجُنَادَةَ بْنِ مَالِكٍ، وَأَنَسٍ، وَأُمِّ عَطِيَّةَ، وَسَمُرَةَ، وَأَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ"(٤٥)، وقد روى الحديثين أبو هريرة رضي الله عنه كما أشار إلى ذلك الترمذي رحمه الله تعالى.

وقد كان اعتراض العلماء لحديث عائشة رضي الله عنها على وجهين، الوجه الأول: الاعتراض على فهمها الحديث على ظاهره ولذلك لم يتعرض هؤلاء العلماء في نقدهم لما قالته وإنما وجّهوا الحديث ليوافق ما ظنته مخالفا للعقل وظاهر القرآن، والوجه الثاني: من خطّأ من العلماء استدراكها رضي الله عنها وصحح حديث ابن عمر رضي الله عنهما على ظاهره.

توجيه العلماء لحديث ابن عمررضي الله عنهما:

وممن وجّه حديث ابن عمر ﵄ الخطابي ﵀ فقال: "وقد يحتمل أن يكون ما رواه ابن عمر صحيحًا من غير أن يكون فيه خلاف الآية وذلك أنهم كانوا يوصون أهليهم بالبكاء والنوح عليهم وكان ذلك مشهورا من مذاهبهم وهو موجود في أشعارهم كقول القائل وهو طرَفة:

إذا مت فانعيني بما أنا أهله   وشقي عليّ الجيب يا أم معبد

وكقول لَبيد:

فقوما فقولا بالذي تعلمانه   ولا تخمشا وجهًا ولا تحلقا الشعر

وقولا هو المرء الذي لا صديقه   أضاع ولا خان الأمين ولا غدر

إلى الحول ثم اسم لسلام عليكما   ومن يبك حولًا كاملًا فقد اعتذر

ومثل هذا كثير في أشعارهم وإذا كان كذلك فالميت إنما تلزمه العقوبة في ذلك بما تقدم من أمره إياهم بذلك وقت حياته، وقد قال رسول الله ﷺ: ((من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها، ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها))[٤٦]، وقولها: "وهل ابن عمر" معناه ذهب وهَله إلى ذلك يقال: وهل الرجل ووهم بمعنى واحد كل ذلك بفتح الهاء فإذا قلت وهل بكسر الهاء كان معناه فزِع.

وفيه وجه آخر ذهب إليه بعض أهل العلم، قال وتأويله أنه مخصوص في بعض الأموات الذين وجب عليهم بذنوب اقترفوها وجرى من قضاء الله سبحانه فيهم أن يكون عذابه وقت البكاء عليهم، ويكون كقولهم مطرنا بنوء كذا أي عند نوء كذا، كذلك قوله إن الميت يعذب ببكاء أهله أي عند بكائهم عليه لاستحقاقه ذلك بذنبه ويكون ذلك حالًا لا سببًا لأنا لو جعلناه سببا لكان مخالفًا للقرآن وهو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [سورة الأنعام:١٦٤] والله أعلم"[٤٧].

وقال الجصاص ﵀: "وَأَنْكَرَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ النَّبِيِّ – ﷺ – "إنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ" فَقَالَتْ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤] . **وَ إِنَّمَا أَنْكَرَتْ اعْتِقَادَ ظَاهِرِهِ أَنَّهُ يُعَذَّبُ لِأَجْلِ فِعْلِ غَيْرِهِ.**

وَالَّذِي عِنْدَنَا فِيهِ أَنَّ عُمَرَوَ ابْنَ عُمَرَإِنَّمَا جَوَّزَا ذَلِكَ عَلَى وَجْهٍ لَا يَقْبُحُ مِثْلُهُ، وَلَا تَكُونُ عَائِشَةُ مُخَالِفَةً لَهُمَا فِي مَعْنَاهُ وَذَلِكَ أَنَّ الْبُكَاءَ عِنْدَ الْعَرَبِ هُوَ التَّعْدِيدُ، وَكَانُوا يُعَدِّدُونَ عَلَى مَوْتَاهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِمَا كَانُوا يَتَبَارَوْنَ بِهِ مِنْ الْغَارَاتِ وَالسِّبَاءِ وَالْقَتْلِ فَقَالَ النَّبِيُّ – ﷺ - لِبَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ يُعَدِّدُ بِمِثْلِهِ إنَّهُ يُعَذَّبُ لِهَذِهِ الْأَفْعَالِ، وَكَانَ قَبُولُ عُمَرَ وَابْنِهِ لَهُ عَلَى وَجْهٍ صَحِيحٍ، وَرَدُّ عَائِشَةُ لَهُ عَلَى وَجْهٍ آخَرَ صَحِيحٍ أَيْضًا"[٤٨].

وقال الشريف المرتضى ﵀: "ويمكن أن يكون في قوله: "يعذّب ببكاء أهله عليه" وجه آخر؛ وهو أن يكون المعنى أن الله تعالى إذا أعلمه ببكاء أهله وأعزّائه عليه وما لحقهم بعده من الحزن والهمّ تألم بذلك؛ فكان عذابًا له؛ **والعذاب ليس بجارمجرى العقاب الّذي لا يكون إلّا على ذنب متقدّم**؛ بل قد يستعمل كثيرًا بحيث يستعمل الألم والضرر؛ ألا ترى أنّ القائل قد يقول لمن ابتدأه بالضرر والألم: قد عذّبتني بكذا وكذا؛ كما يقول: أضررت بي وآلمتني؛ وإنما لم يستعمل العقاب حقيقة في الآلام المبتدأة من حيث كان اشتقاق لفظه من المعاقبة، التي لا بد من تقدم سبب لها، وليس هذا في العذاب"(٤٩). وهذه أبرز التوجهات لحديث ابن عمر رضي الله عنهما.

مناقشة صحة استدراك عائشة ﵂ لحديث عمر ﵁:

رد بعض العلماء استدراك عائشة ﵂ وجزموا بصحة لفظ حديث ابن عمر ﵄ ، ويمكن إجمال سبب ردهم بما يلي:

١- **الترجيح بكثرة العدد:** وهو مما يقضي بالترجيح فالحديث رواه جماعة من الصحابة ﵃ قال الترمذي في حديث المغيرة في تعذيب من نيح عليه وقد تقدم قال ﵀: "وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَأَبِي مُوسَ ، وَقَيْسِ ابْنِ عَاصِمٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَجُنَادَةَ بْنِ مَالِكٍ، وَأَنَسٍ، وَأُمِّ عَطِيَّةَ، وَسَمُرَةَ، وَأَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ"(٥٠)، وقال الزركشي ﵀: "واعلم أن تعذيب الميت ببكاء أهله عليه، رواه عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة؛ منهم عمر وابن عمر، وأنكرته عليهما عائشة".

قلت: فيبعد أنهم كلهم أخذوه عن أحدهم، أو أنهم بمجموعهم فهموه بخلاف المعنى المراد.

وقال ابن الجوزي: "إن ما ذكرته -يعني عائشة ﵂- لم يُحْفَظْ إلا عنها، وذلك الحديث محفوظ عن عمر، وابن عمر، والمغيرة، وهم أولى بالضبط منها". اهـ(٥١).

وقال ابن عبد البر ﵀(٥٢) بعد أن ذكر بسنده عددا ممن روى الحديث من الصحابة: "فهؤلاء جماعة من الصحابة قد قالوا كما قال ابن عمر ورووا مثل ما روى ابن عمر".

وقال القرطبي - بعد أن أورد إنكار عائشة ﵂ -: "أما إنكارها ونسبة الخطأ لراويه فبعيد، وغير بيّن ولا واضح، وبيانه من وجهين:

أحدهما: أَنَّ الرواة لهذا المعنى كثير؛ عمر، وابن عمر، والمغيرة بن شعبة، وقيلة بنت مخرمة، وهم جازمون بالرواية، فلا وجه لتخطئتهم، وإذا أُقْدِمَ على ردِّ خبر جماعة مثل هؤلاء - مع إمكان حمله على محمل الصحيح - فلأن يُرَدَّ خبر راوٍ واحد أولى، فرد خبرها أولى، على أَنَّ الصحيح: ألا يرد واحد من تلك الأخبار، وينظر في معانيها كما نبينه.

وثانيهما: أنه لا معارضة بين ما روتْ هي، ولا ما رَوَوْا هم؛ إذ كل واحد منهم أخبر عما سمع وشاهد، وهما واقعتان مختلفتان". اهـ[٥٣].

٢- **الترجيح بكونهم رجالا يشهدون ما لا تشهده النساء:** فالرجال يشهدون كثيرا مما لا تشهده عائشة رضي الله عنها خاصة في مثل هذه الأمور[٥٤]، أعني حضور الجنائز أو مرورها عليهم في الطرقات.

وقد قال ابن القيم: "وإنكار عائشة لذلك بعد رواية الثقات لا يعول عليه؛ **فإنهم قد يحضرون ما لا تحضره، ويشهدون ما تغيب عنه، واحتمال السهو والغلط بعيد**، خصوصًا في حق خمسة من أكابر الصحابة". اهـ[٥٥].

٣- **وضوح دلالة الآيات عند رواة الحديث من الصحابة:** فليس في الصحابة ولا من رجح حديث ابن عمر رضي الله عنهما وغيره من يقول بأن أحدا يحمل وزر غيره بلا سبب، فالاستدلال بمخالفة الحديث لظاهر القرآن قد انتفى، قال ابن عبد البر: "**ذهبت عائشة إلى أن أحدا لا يعذب بفعل غيره وهو أمر مجتمع عليه**"[٥٦]، وعليه فمن روى الحديث أو رجحه قد استقرت في نفسه دلالة الآية، وبروايته للحديث وترجيحه له فهو يرى وجها لمعناه لا يتعارض مع الآية.

ولا يُعكر هذا القول ما ذهب إليه بعض العلماء، ومن ذلك ما ذهب إليه الكرماني إلى أنَّ الآية خاصة بأحكام الآخرة؛ والحديث فيه إخبار عن حال البرزخ، وحال البرزخ تُلحق بأحوال الدنيا، والتي يجوز فيها التعذيب بذنب الغير، وعليه فلا يكون هناك تعارض بين الآية والحديث[٥٧]، فهو لم يقل بذلك إلا لِما استقر في نفسه من دلالة الآية، فأحكام الدنيا قد يقع العقاب والعذاب فيها على الجميع، قال القرطبي رحمه الله: "فَأَمَّا الَّتِي فِي الدُّنْيَا فَقَدْ يُؤَاخَذُ فِيهَا بَعْضُهُمْ بِجُرْمِ بَعْضٍ، لَا سِيَّمَا إِذَا لَمْ يَنْهَ الطَّائِعُونَ الْعَاصِينَ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي حديث أبي بكر في قول: ((عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ))[٥٨]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً}. {إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ}. وَقَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: (نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ)[٥٩]. قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ أَوْلَادُ الزِّنَى".

ومنهم من خرج من هذا الإشكال ففرق بين العذاب والعقاب، وأن العذاب أشمل منه كما رجحه بعض أهل العلم ومنهم ابن تيمية رحمه الله إذ يقول: "والمقصود هاهنا أنَّ الله لا يعذب أحدًا في الآخرة إلا بذنبه وأنه ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾.

قال: وأما تعذيب الميت: فهو لم يقل: إن الميت يعاقب ببكاء أهله عليه، بل قال: ((يعذب)) والعذاب أعم من العقاب؛ فإن العذاب هو الألم، وليس كل من تألم بسبب كان ذلك عقابًا له على ذلك السبب ...، والإنسان يعذب بالأمور المكروهة التي يشعر بها مثل الأصوات الهائلة والأرواح

الخبيثة والصور القبيحة، فهو يتعذب بسماع هذا وشم هذا ورؤية هذا، ولم يكن ذلك عملًا له عوقب عليه، فكيف ينكر أن يعذب الميت بالنياحة وإن لم تكن النياحة عملًا له يعاقب عليه؟

ثم النياحة سبب العذاب؛ وقد يندفع حكم السبب بما يعارضه، فقد يكون في الميت من قوة الكرامة ما يدفع عنه من العذاب، كما يكون في بعض الناس من القوة ما يدفع ضرر الأصوات الهائلة والأرواح والصور القبيحة". اهـ[٦٠].

قال أبو عمر: فهذا يبين لك أن ابن عمر قد أثبت ما حفظ عن رسول الله ﷺ في ذلك ولم ينس، ومن حفظ فهو حجة على من لم يحفظ، **وليس يسوغ عند جماعة أهل العلم الاعتراض على السنن بظاهر القرآن إذا كان لها مخرج ووجه صحيح**، لأن السنة مبينة للقرآن قاضية عليه غير مدافعة له"[٦١].

وبهذا يتبين لنا أن أهل العلم جمعوا بين الأحاديث جمعا حسنا موافقا للقرآن وعموم السنة، وعليه فلا حجة لاستدراك عائشة رضي الله عنها والله أعلم وأحكم.

الخاتمة:

أهم نتائج البحث:

١- في الحديث دلالة ظاهرة على أن نقد متون السنة كان في فترة مبكرة جدا في زمن كبار الصحابة رضي الله عنهم وليس كما يزعم بعض الجهلة ممن يردد شبهات المستشرقين بأن علماء الحديث اقتصروا في نقدهم على الأسانيد فقط!!

٢- أن عائشة رضي الله عنها -في نقدها لمتن الحديث الذي رواه عبدالله بن عمر رضي الله عنهما - ساعدت العلماء على معرفة طريقة من طرق فقه الحديث وفهمه على الوجه الصحيح، حيث لابد لهم من اعتبار فقهه مع ما ثبتت دلالته عندهم من الآيات والأحاديث وما كان مجمعا على معناه عقلا.

٣- حسن أدب عائشة رضي الله عنها في استدراكها لحديث ابن عمر رضي الله عنهما فلم تتهمه بتعمد الكذب بل اعتذرت عنه في كلامها.

٤- أن ما يغلب على الظن بعد دراسة أقوال العلماء بأن رواية عمرة وعروة أثبت من رواية ابن أبي مليكة لحديث عائشة رضي الله عنها.

٥- أن كل من تعامل مع الأحاديث الموافق لعائشة رضي الله عنها أو الموافق لغيرها اتفقوا جميعا على أن أحدا لا يعذب بفعل غيره وهو أمر مجتمع عليه كما جاء هذا الوصف في عبارة ابن عبدالبر رحمه الله .

عدم رجحان استدراك عائشة رضي الله عنها وتغليطها لرواية ابن عمر رضي الله عنهما.

هوامش البحث:

(١)حديث عمر بن الخطاب ﷺ أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢ / ٨٠) برقم: (١٢٩٠)، ومسلم في "صحيحه" (٣ / ٤١) برقم: (٩٢٧).

(٢)ينظر: ابن حجر, الإصابة في تمييز الصحابة (٢٧/١٤).

(٣)لابن سعد, الطبقات الكبرى (٣٢٣/٢).

(٤)ابن عبد البر, الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٨٨٣/٤).

(٥)الهامش السابق.

(٦)ابن حجر, الإصابة في تمييز الصحابة (٢٣٣/٨).

(٧)نقل كلامه ابن حجر في الفتح (٣٠٤/٧).

(٨) (٥٦/١).

(٩)ابن تيمية, فتاوى شيخ الإسلام (١٧٢/٢٤).

(١٠)ابن أبي العز، مفتاح دار السعادتين (٢٥٤/٢).

(١١)ابن كثير، البداية والنهاية (٩٢/٨).

(١٢)الزرقاني، التنوير شرح الجامع الصغير (٩٠/٦).

(١٣)أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢ / ٧٩) برقم: (١٢٨٦).

(١٤)أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢ / ٨٠) برقم: (١٢٨٩).

(١٥)أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥ / ٧٧) برقم: (٣٩٧٨).

(١٦)أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣ / ٤٢) برقم: (٩٢٨).

(١٧)أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣ / ٤٣) برقم: (٩٢٩).

(١٨)بنفس تخريج الرواية السابقة.

(١٩)أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣ / ٤٤) برقم: (٩٣١).

(٢٠)أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣ / ٤٤) برقم: (٩٣٢).

(٢١)نقله عنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣/ ١٨٤).

(٢٢)الأبي، إكمال إكمال المعلم (٣/ ٣٢٥).

(٢٣)مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٤/ ٣٧٠ - ٣٧١)، بتصرف. وانظر: (١٨/ ١٤٢).

(٢٤)ابن القيم، عدة الصابرين، ص (١٧٢).

(٢٥)ابن حجر, فتح الباري، (٣/ ١٨٤).

(٢٦)القاري، مرقاة المفاتيح (٣/ ١٢١٠).

(٢٧)الشافعي، الأم (٨/ ٦٤٩).

(٢٨) انظر: الشافعي، الأم (٨/ ٦٤٩).

(٢٩)ابن عبد البر, التمهيد (١٧/ ٢٧٩)، وانظر: ابن عبد البر, الاستذكار (٨/ ٣٢١ - ٣٢٢).

(٣٠)مالك بن أنس, "الموطأ" (١ / ٣٢٩) برقم: (٨٠٣ / ٢٦٤) (كتاب الجنائز ، النهي عن البكاء على الميت).

(٣١)انظر: الشافعي، الأم (٨/ ٦٤٩).

(٣٢)المزي، تهذيب الكمال (٢٤١/٣٥).

(٣٣)ابن حجر, تهذيب التهذيب (٦٨٢/٤).

(٣٤)المزي، تهذيب الكمال (١١/٢٠).

(٣٥)ابن حجر, تهذيب التهذيب (٩٢/٣).

(٣٦)أذكر هذا التنبيه جدًّا فإن الناظر للمتسلقين على العلم ويرى ما يزعمونه استدراكًا يوجب تبيين الواضحات.

(٣٧)الخطابي، معالم السنن (٣٠٢/١).

(٣٨)ابن أبي يعلى، الفصول في الأصول (١٦١/١).

(٣٩)ابن حجر, فتح الباري (٣/ ١٨٤).

(٤٠)ابن أبي يعلى، سنن الترمذي (٣١٧/٢).

(٤١)أخرجه النسائي في "المجتبى" (١ / ٩٣٩) برقم: (٤٨٤٧ / ١)، (١ / ٩٨٢) برقم: (٥٠٩٨ / ٧)، وأبو داود في "سننه" (٤ / ١٣٨) برقم: (٤٢٠٨)، (٤ / ٢٨٧) برقم: (٤٤٩٥)، وأحمد في "مسنده" (٣ / ١٤٩٩) برقم: (٧٢٢٦-٧٢٢٧-٧٢٢٨-٧٢٢٩-٧٢٣٠)، (٧ / ٣٨٩٦) برقم: (١٧٧٦٣-١٧٧٦٤)، (٧ / ٣٨٩٧) برقم: (١٧٧٦٥-١٧٧٦٧)، وابن الجارود في "المنتقى" (١ / ٢٨٧) برقم: (٨٣٢) وابن حبان في "صحيحه" (١٣ / ٣٣٧) برقم: (٥٩٩٥) والحاكم في "مستدركه" (٢ / ٤٢٥) برقم: (٣٦١١)، (٤ / ١٥٠) برقم: (٧٣٣٨). قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٤٢)الشافعي، الأم بتحقيق رفعت فوزي عبدالمطلب (٢١٨/١٠-٢١٩).

(٤٣)الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة تحقيق رفعت فوزي عبدالمطلب (ص/٩٠).

(٤٤)هذا الحديث في جامع الترمذي (٢ / ٣١٤) برقم: (١٠٠٠)، وقد أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢ / ٨٠) برقم: (١٢٩١) ومسلم في "مقدمة صحيحه" (١ / ٨) برقم: (٤) ، (١ / ٨) برقم: (٤) ومسلم في "صحيحه" (٣ / ٤٥) برقم: (٩٣٣).

(٤٥)الترمذي، جامع الترمذي (٢ / ٣١٤).

(٤٦)حديث: "من سن في الإسلام سنة حسنة.." الخ الحديث. أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣ / ٧٤ ، ١٢١) برقم: (٩٨٩)، (٣ / ٨٦ ، ٨٧) برقم: (١٠١٧)، (٨ / ٦١-٦٢) برقم: (١٠١٧).

(٤٧)الخطابي، معالم السنن (٣٠٣/١).

(٤٨)ابن أبي يعلى، الفصول في الأصول (١٦٠/١).

(٤٩)المرتضى, غرر الفوائد ودرر القلائد –أمالي المرتضى- (ص/٣٤٣).

(٥٠)الترمذي، جامع الترمذي (٢ / ٣١٤).

(٥١)ابن الجوزي, كشف المشكل من حديث الصحيحين، (١/ ٥٦).

(٥٢)ابن عبد البر, التمهيد (٢٧٩/١٧).

(٥٣)القرطبي, المفهم لما أشـكل من تلخيص كتاب مسـلم، (٢/ ٥٨١ - ٥٨٢). ولأبي عبد الله القرطبي كلامًا نحو هذا ذكره في تفسيره (١٠/ ١٥١).

(٥٤)انظر: ابن عادل الحنبلي, اللباب في علوم الكتاب (٢٣١/١٢).

(٥٥)ابن القيم، عدة الصابرين، ص (١٧٢).

(٥٦)ابن عبد البر، التمهيد (٢٧٤/١٧)، ابن عبد البر، الاستذكار (٧٠/٣).

(٥٧)نقله عنه الحافظ ابن حجر في الفتح (٣/ ١٨٥)، وانظر: الصنعاني، سبل السلام، (٢/ ٢٣٨).

(٥٨)أخرجه أبو داود في "سننه" (٤ / ٢١٤) برقم: (٤٣٣٨)، والترمذي في "جامعه" (٤ / ٤٠-٤١) برقم: (٢١٦٨)، (٥ / ١٤٥) برقم: (٣٠٥٧) وقال: ©هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ مَرْفُوعًا، وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَوْلَهُ، وَلَمْ يَرْفَعُوهُ®، وابن ماجه في "سننه" (٥ / ١٣٩) برقم: (٤٠٠٥)، وأحمد في "مسنده" (١ / ٢) برقم: (١)، (١ / ١١) برقم: (١٧)، (١ / ١٧) برقم: (٣٠ ، ٣١)، (١ / ٢٣) برقم: (٥٤)، وابن حبان في "صحيحه" (١ / ٥٣٩-٥٤٠) برقم: (٣٠٤ ، ٣٠٥)، والضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة" (١ / ١٤٣) برقم: (٥٤)، (١ / ١٤٦-١٤٧) برقم: (٥٩ ، ٦٠ ، ٦١).

(٥٩)أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤ / ١٣٧) برقم: (٣٣٤٦)، (٤ / ١٩٨) برقم: (٣٥٩٨)، (٧ / ٥١) برقم: (٥٢٩٣)، (٩ / ٤٨) برقم: (٧٠٥٩)، (٩ / ٦١) برقم: (٧١٣٥)، ومسلم في "صحيحه" (٨ / ١٦٥ - ١٦٦) برقم: (٢٨٨٠).

(٦٠)ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٢٤/ ٣٦٩ - ٣٧٥). باختصار.

(٦١)ابن عبد البر، التمهيد (٢٧٥/١٧).

المصادر والمراجع:

١. ابن الجارود، عبد الله بن علي. (د.ت). المنتقى من السـنن المسـندة، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، (د.ط)، بيروت، دار المعرفة.

٢. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. (١٩٩٧). كشـف المشـكل من حديث الصـحيحين، تحقيق: علي حسـين البواب، (ط ١)، الرياض، دار الوطن.

٣. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. (٢٠٠٤). مجموع الفتاوى، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسـم، (ط ١)، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

٤. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. (١٣٩٠). عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، تحقيق: عامر أحمد حيدر، (د.ط)، بيروت، دار الكتب العلمية.

٥. البخاري، محمد بن إسماعيل. (١٤٢٢هـ). صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (ط ١)، دمشق، دار طوق النجاة.

٦. التبريزي، علي بن سلطان محمد. (٢٠٠٢). مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تحقيق: جمال عيتاني، (ط ١)، بيروت، دار الكتب العلمية.

٧. الترمذي، محمد بن عيسى. (١٩٩٨). جامع الترمذي (السـنن)، تحقيق: بشـار عواد معروف، (ط ١)، بيروت، دار الغرب الإسلامي.

٨. الترمذي، محمد بن عيسـى. (١٩٩٨). سـنن الترمذي (الجامع الكبير)، تحقيق: بشـار عواد معروف، (ط ١)، بيروت، دار الغرب الإسلامي.

٩. الجصـاص، أحمد بن علي الرازي. (١٩٩٤). الفصـول في الأصـول، تحقيق: عجيل جاسـم النشـمي، (ط ١)، الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

١٠. حبان، محمد بن حبان البسـتي. (١٩٩٣). صـحيح ابن حبان، تحقيق: شـعيب الأرناؤوط، (ط ٢)، بيروت، مؤسسة الرسالة.

١١. حنبل، أحمد بن محمد بن. (٢٠٠١). مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد وآخرون، (ط ١)، بيروت، مؤسسة الرسالة.

١٢. الحنبلي، عمر بن علي بن عادل. (١٩٩٨). اللباب في علوم الكتاب، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، (ط ١)، بيروت، دار الكتب العلمية.

١٣. الخطابي، حمد بن محمد بن إبراهيم. (د.ت). معالم السنن، تحقيق: محمد راغب الطباخ، (د.ط)، حلب، المطبعة العلمية.

١٤. الدمشقي، إسماعيل بن عمر بن كثير. (١٩٩٧). البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط ١)، القاهرة، دار هجر للطباعة والنشر.

١٥. الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله. (١٩٩٩). الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، تحقيق: سعيد الأفغاني، (ط ٣)، بيروت، المكتب الإسلامي.

١٦. السجستاني، سليمان بن الأشعث أبو داود. (٢٠٠٩). سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل قره بللي، (ط ١)، بيروت، دار الرسالة العالمية.

١٧. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. (١٤٢٢هـ). مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قائد، (ط ١)، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد.

١٨. الشافعي، محمد بن إدريس. (د.ت). الأم، (د.ط)، بيروت، دار المعرفة.

١٩. الشريف المرتضى، علي بن الحسين الموسوي. (١٩٩٨). أمالي المرتضى (غرر الفوائد ودرر القلائد)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط ١)، القاهرة، دار الفكر العربي.

٢٠. الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير. (٢٠٠٠). سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام، تحقيق: محمد عبد العزيز الخولي، (ط ١)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٢١. الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير. (د.ت). التنوير شرح الجامع الصغير، تحقيق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، (د.ط)، الرياض، دار الصميعي.

٢٢. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. (١٣٧٩). فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرون، (د.ط)، بيروت، دار المعرفة.

٢٣. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. (١٩٩٤). تهذيب التهذيب، تحقيق: إبراهيم الزيبق وعادل المرشد، (ط ١)، بيروت، مؤسسة الرسالة.

٢٤. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. (١٩٩٥). الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، (ط ١)، بيروت، دار الكتب العلمية.

٢٥. القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر. (١٩٩٦). المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تحقيق: محيي الدين ديب مستو وآخرون، (ط ١)، دمشق، دار ابن كثير.

٢٦. القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري. (٢٠٠٦). الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (ط ٢)، القاهرة، دار الكتب المصرية.

٢٧. القرطبي، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر. (٢٠٠٠). الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، (ط ١)، بيروت، دار الكتب العلمية.

٢٨. القرطبي، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر. (د.ت). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، (د.ط)، المغرب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

٢٩. القزويني، محمد بن يزيد ابن ماجه. (٢٠٠٩). سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، (ط ١)، بيروت، دار الرسالة العالمية.

٣٠. المازري، محمد بن علي. (٢٠٠٨). إكمال إكمال المعلم، تحقيق: الدكتورة جمعة فتحي، (ط ١)، المنامة، مجمع البحرين للبحوث العلمية.

٣١. مالك بن أنس. (١٩٩١). موطأ مالك، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (د.ط)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٣٢. المزي، يوسف بن عبد الرحمن. (١٩٨٠). تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: د. بشار عواد معروف، (ط ١)، بيروت، مؤسسة الرسالة.

٣٣. مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري. (د.ت). صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (د.ط)، القاهرة، دار إحياء التراث العربي.

٣٤. المقدسي، محمد بن عبد الواحد الضياء. (١٩٩٥). الأحاديث المختارة، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله دهيش، (ط ١)، مكة المكرمة، مكتبة النهضة الحديثة.

٣٥. النسائي، أحمد بن شعيب. (٢٠٠١). السنن الكبرى (المجتبى)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، (ط ١)، بيروت، مؤسسة الرسالة.

٣٦. النيسابوري، محمد بن عبد الله الحاكم. (١٩٩٠). المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (ط ١)، بيروت، دار الكتب العلمية.

Arabic references:

1. Ibn al-Jārūd, ʻAbd Allāh ibn ʻAlī. (n.d.). Al-Muntaqá min al-Sunan al-Musnadah. Ed. ʻAbd Allāh ʻUmar al-Bārūdī. (d.t.). Beirut: Dār al-Maʻrifah.
2. Ibn al-Jawzī, ʻAbd al-Raḥmān ibn ʻAlī. (1997). Kashf al-Mushkil min Ḥadīth al-Ṣaḥīḥayn. Ed. ʻAlī Ḥusayn al-Bawwāb. (1st ed.). Riyadh: Dār al-Waṭan.
3. Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ʻAbd al-Ḥalīm. (2004). Majmūʻ al-Fatāwá. Comp. & Arr. ʻAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Qāsim. (1st ed.). Medina: Majmaʻ al-Malik Fahd li-Ṭibāʻat al-Muṣḥaf al-Sharīf.
4. Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr. (1390). ʻIddat al-Ṣābirīn wa Dhakhīrat al-Shākirīn. Ed. ʻĀmir Aḥmad Ḥaydar. (d.t.). Beirut: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.
5. Al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʻīl. (1422H). Ṣaḥīḥ al-Bukhārī. Ed. Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir. (1st ed.). Damascus: Dār Ṭawq al-Najāh.
6. Al-Tabrīzī, ʻAlī ibn Sulṭān Muḥammad. (2002). Mirqāt al-Mafātīḥ Sharḥ Mishkāt al-Maṣābīḥ. Ed. Jamāl ʻAytānī. (1st ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.

7. Al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ʿĪsá. (1998). Jāmiʿ al-Tirmidhī (Al-Sunan). Ed. Bashshār ʿAwwād Maʿrūf. (1st ed.). Beirut: Dār al-Gharb al-Islāmī.
8. Al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ʿĪsá. (1998). Sunan al-Tirmidhī (Al-Jāmiʿ al-Kabīr). Ed. Bashshār ʿAwwād Maʿrūf. (1st ed.). Beirut: Dār al-Gharb al-Islāmī.
9. Al-Jaṣṣāṣ, Aḥmad ibn ʿAlī al-Rāzī. (1994). Al-Fuṣūl fī al-Uṣūl. Ed. ʿAjīl Jāsim al-Nashamī. (1st ed.). Kuwait: Wizārat al-Awqāf wa al-Shuʾūn al-Islāmīyah.
10. Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān al-Bustī. (1993). Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān. Ed. Shuʿayb al-Arnāʾūṭ. (2nd ed.). Beirut: Muʾassasat al-Risālah.
11. Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad ibn. (2001). Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal. Ed. Shuʿayb al-Arnāʾūṭ and ʿĀdil Murshid et al. (1st ed.). Beirut: Muʾassasat al-Risālah.
12. Al-Ḥanbalī, ʿUmar ibn ʿAlī ibn ʿĀdil. (1998). Al-Lubāb fī ʿUlūm al-Kitāb. Ed. ʿĀdil Aḥmad ʿAbd al-Mawjūd and ʿAlī Muḥammad Muʿawwaḍ. (1st ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah.
13. Al-Khaṭṭābī, Ḥamd ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm. (n.d.). Maʿālim al-Sunan. Ed. Muḥammad Rāghib al-Ṭabbākh. (d.t.). Aleppo: Al-Maṭbaʿah al-ʿIlmīyah.
14. Al-Dimashqī, Ismāʿīl ibn ʿUmar ibn Kathīr. (1997). Al-Bidāyah wa al-Nihāyah. Ed. ʿAbd Allāh ibn ʿAbd al-Muḥsin al-Turkī. (1st ed.). Cairo: Dār Hajar lil-Ṭibāʿah wa al-Nashr.
15. Al-Zarkashī, Badr al-Dīn Muḥammad ibn ʿAbd Allāh. (1999). Al-Ijābah li-Irād mā istadrakathu ʿĀʾishah ʿalá al-Ṣaḥābah. Ed. Saʿīd al-Afghānī. (3rd ed.). Beirut: Al-Maktab al-Islāmī.
16. Al-Sijistānī, Sulaymān ibn al-Ashʿath Abū Dāwūd. (2009). Sunan Abī Dāwūd. Ed. Shuʿayb al-Arnāʾūṭ and Muḥammad Kāmil Qarah Balalī. (1st ed.). Beirut: Dār al-Risālah al-ʿĀlamīyah.
17. Al-Saʿdī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Nāṣir. (1422H). Miftāḥ Dār al-Saʿādah wa Manshūr Wilāyat al-ʿIlm wa al-Irādah. Ed. ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad Qāʾid. (1st ed.). Mecca: Dār ʿĀlam al-Fawāʾid.
18. Al-Shāfiʿī, Muḥammad ibn Idrīs. (n.d.). Al-Umm. (d.t.). Beirut: Dār al-Maʿrifah.
19. Al-Sharīf al-Murtaḍá, ʿAlī ibn al-Ḥusayn al-Mūsawī. (1998). Amālī al-Murtaḍá (Gharar al-Fawāʾid wa Durar al-Qalāʾid). Ed. Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm. (1st ed.). Cairo: Dār al-Fikr al-ʿArabī.
20. Al-Ṣanʿānī, Muḥammad ibn Ismāʿīl al-Amīr. (2000). Subul al-Salām al-Mūṣilah ilá Bulūgh al-Marām. Ed. Muḥammad ʿAbd al-ʿAzīz al-Khawlī. (1st ed.). Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.
21. Al-Ṣanʿānī, Muḥammad ibn Ismāʿīl al-Amīr. (n.d.). Al-Tanwīr Sharḥ al-Jāmiʿ al-Ṣaghīr. Ed. Dr. Muḥammad Isḥāq Muḥammad Ibrāhīm. (d.t.). Riyadh: Dār al-Ṣumayḥī.
22. Al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī ibn Ḥajar. (1379). Fatḥ al-Bārī Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī. Ed. Muḥibb al-Dīn al-Khaṭīb et al. (d.t.). Beirut: Dār al-Maʿrifah.
23. Al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī ibn Ḥajar. (1994). Tahdhīb al-Tahdhīb. Ed. Ibrāhīm al-Zaybaq and ʿĀdil Murshid. (1st ed.). Beirut: Muʾassasat al-Risālah.

24. Al-ʻAsqalānī, Aḥmad ibn ʻAlī ibn Ḥajar. (1995). Al-Iṣābah fī Tamyīz al-Ṣaḥābah. Ed. ʻĀdil Aḥmad ʻAbd al-Mawjūd and ʻAlī Muḥammad Muʻawwaḍ. (1st ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.
25. Al-Qurṭubī, Abū al-ʻAbbās Aḥmad ibn ʻUmar. (1996). Al-Mufhim limā Ashkala min Talkhīṣ Kitāb Muslim. Ed. Muḥyī al-Dīn Dīb Mustawā et al. (1st ed.). Damascus: Dār Ibn Kathīr.
26. Al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad al-Anṣārī. (2006). Al-Jāmiʻ li-Aḥkām al-Qurʼān (Tafsīr al-Qurṭubī). Ed. Aḥmad al-Bardawnī and Ibrāhīm Aṭfīsh. (2nd ed.). Cairo: Dār al-Kutub al-Miṣrīyah.
27. Al-Qurṭubī, Yūsuf ibn ʻAbd Allāh ibn Muḥammad ibn ʻAbd al-Barr. (2000). Al-Istidhkār al-Jāmiʻ li-Madhāhib Fuqahāʼ al-Amṣār. Ed. Sālim Muḥammad ʻAṭṭā and Muḥammad ʻAlī Muʻawwaḍ. (1st ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.
28. Al-Qurṭubī, Yūsuf ibn ʻAbd Allāh ibn Muḥammad ibn ʻAbd al-Barr. (n.d.). Al-Tamhīd limā fī al-Muwaṭṭaʼ min al-Maʻānī wa al-Asānīd. Ed. Muṣṭafá ibn Aḥmad al-ʻAlawī and Muḥammad ʻAbd al-Kabīr al-Bakrī. (d.t.). Morocco: Wizārat al-Awqāf wa al-Shuʼūn al-Islāmīyah.
29. Al-Qazwīnī, Muḥammad ibn Yazīd Ibn Mājah. (2009). Sunan Ibn Mājah. Ed. Shuʻayb al-Arnāʼūṭ et al. (1st ed.). Beirut: Dār al-Risālah al-ʻĀlamīyah.
30. Al-Māzarī, Muḥammad ibn ʻAlī. (2008). Ikmāl Ikmāl al-Muʻallim. Ed. Dr. Jamʻah Fatḥī. (1st ed.). Manama: Majmaʻ al-Baḥrayn lil-Buḥūth al-ʻIlmīyah.
31. Mālik ibn Anas. (1991). Muwaṭṭaʼ Mālik. Ed. Muḥammad Fuʼād ʻAbd al-Bāqī. (d.t.). Beirut: Dār Iḥyāʼ al-Turāth al-ʻArabī.
32. Al-Mizzī, Yūsuf ibn ʻAbd al-Raḥmān. (1980). Tahdhīb al-Kamāl fī Asmāʼ al-Rijāl. Ed. Dr. Bashshār ʻAwwād Maʻrūf. (1st ed.). Beirut: Muʼassasat al-Risālah.
33. Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī. (n.d.). Ṣaḥīḥ Muslim. Ed. Muḥammad Fuʼād ʻAbd al-Bāqī. (d.t.). Cairo: Dār Iḥyāʼ al-Turāth al-ʻArabī.
34. Al-Maqdisī, Muḥammad ibn ʻAbd al-Wāḥid al-Ḍiyāʼ. (1995). Al-Aḥādīth al-Mukhtārah. Ed. ʻAbd al-Malik ibn ʻAbd Allāh Dahīsh. (1st ed.). Mecca: Maktabat al-Nahḍah al-Ḥadīthah.
35. Al-Nasāʼī, Aḥmad ibn Shuʻayb. (2001). Al-Sunan al-Kubrá (Al-Mujtabá). Ed. Ḥasan ʻAbd al-Munʻim Shalbī. (1st ed.). Beirut: Muʼassasat al-Risālah.
36. Al-Naysābūrī, Muḥammad ibn ʻAbd Allāh al-Ḥākim. (1990). Al-Mustadrak ʻalá al-Ṣaḥīḥayn. Ed. Muṣṭafá ʻAbd al-Qādir ʻAṭā. (1st ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.